أهمّية الفريضة في حماية المجتمع

إنّ المجتمع، أيّ مجتمع، يتكوّن من الناس والأفكار والمشاعر والأنظمة. فإذا كانت الأفكار والمشاعر التي تحكم سلوك الناس إسلامية، وكان النظام المطبق عليهم إسلاميا، كان المجتمع مجتمعا إسلاميا. أمّا لو كان جميع الناس مسلمين، وكانت الأفكار أو المشاعر أو الأنظمة غير إسلامية كان المجتمع غير إسلامي رغم كون كلّ الناس أو جلّهم من المسلمين.

ولما كان المجتمع قائما على العرف العام، أي على الأفكار والمشاعر الموحَدَة عند الناس، وعلى النظام الذي يضبط سلوك الناس فيه، ويرعى شؤونهم بما رضوا من مفاهيم وقناعات، قلنا إنّ صلاح المجتمع يقاس بصلاح العرف العام السائد فيه، والنظام الذي ينتظمه.

ولديمومة صلاح المجتمع، وبقائه مجتمعا سالما معافى وخاليا من الأمراض، وللحفاظ على مقوّماته ودعائمه، وصيانته داخليا من أيّ خلل أو انحراف قد يطرأ عليه، شرع الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ذلك أن وجوب الأمر بالمعروف يفيد وجوب إبقاء المفاهيم والمقاييس الأساسية التي قام عليها المجتمع وتعارف عليها الناس كميثاق، وتركزت لديهم كقواعد ضابطة للسلوك لا يجوز الخروج عنها، ووجوب إنكار المنكر يفيد وجوب مقاومة الأفعال الخاطئة مما هو محرّم ومخالف للإسلام، ومما هو مضادّ للقناعات الإيجابية العامة السائدة في المجتمع. وهو ما يعبّر عنه اليوم عند علماء الاجتماع "بالضبط الاجتماعي" الذي يعني الكيفية التي تتم من خلالها السيطرة على

المجتمعات، والحفاظ عليها من الفوضى، والتفكك، والانحراف كتعبير عن المسؤولية الاجتماعية.

ويعتبر حديث السّفينة الذي صحّ عن النّبي ﷺ من أروع الأمثلة الشارحة لأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع، و المبيّنة لخطورة التفريط فيهما. أخرج البخاري عن النّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مثل القائم على حدود الله** [أي المستقيم مع أوامر الله تعالى، ولا يتجاوز ما منع الله تعالى منه، والآمر بالمعروف الناهي عن المنكر] **والواقع فيها**[أي التارك للمعروف المرتكب للمنكر]، **كمثل قوم استهموا** [أي اقترعوا ليأخذ كل منهم سهما أي نصيبا]**على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعا**». وفي رواية ثانية له: «**مثل المُدهن في حدود الله** [أي من يرائي ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر، والمُدْهِنِين والمداهن واحد]**والواقع فيها، مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذين في أسفلها يمرون بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به، فأخذ فأسا، فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: ما لك، قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجّوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم**».[٥٦]

[٥٦] رواه البخاري في صحيحه (٢٣٨٨ و٢٥٦٨).

والمعنى أنه كذلك إن منع النّاس الفاسق عن الفسق، والظالم عن الظلم، والعاصي عن المعصية، ووقفوا لكل منكر بالمرصاد، نجت سفينة المجتمع من الغرق وتابعت إبحارها باسم الله مجراها ومرساها، وإن تركوا العاصي يفعل المعصية ولم ينكروا عليه، أو تركوا أعمال الفسق والفحش والضلال تسري في المجتمع دون أن يتصدّوا لها، ويبيّنوا زيفها وبطلانها، ويكشفوا فسادها، ويوقفوا سريانها ويردّوها، تركزت في المجتمع وفشت في أرجائه وأفسدته، وخرقت فيه خرقا يؤدي إلى غرق الجميع. ولعلّ الصدّيق (ﷺ) أراد هذا المعنى بقوله : « يا أيها الناس ائْتمِروا بالمعروفِ وانْهَوْا عن المنكرِ، تعيشوا بخيرٍ».